سِلْسِلَةُ

أُصُولِ التَّفْسِيرِ الْأَثَرِيِّ

١

تَبْصِرَةُ أُولِي الْأَلْبَابِ

بِقَاعِدَةِ: «العِبْرَةِ بِعُمُومِ الأَلْفَاظِ لَا بِخُصُوصِ الأَسْبَابِ»

تَأْلِيفُ

العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ الفَقِيهِ فَوْزِيِّ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ ورَعَاهُ، وجَعَلَ الجَنَّةَ مَثْوَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَهُوَ حَسْبِي

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي شَرَعَ لَنَا الدِّينَ الْقَوِيم، وَعَلَّمَنَا أُصُولَ الْقُرْآنِ الْكَرِيم، وَأُصَلِي عَلَىٰ الرَّسُولَ الْعَظِيم، وَعَلَىٰ آله وَصَحْبِهِ أَهْلِ التَّسْلِيم.

أَمَّا بَعْدُ..

فَإِنّ التَّفْسِيرَ عِلْمٌ وَاسِعٌ، وبَحْرٌ شَاسِعٌ، وَقَدِ اشْتَمَلَ عَلَىٰ أُصُولٍ، وَمِنْ أُصُولِهِ وُجُودُ القَوَاعِدِ التَّفْسِيرِيَّةِ المَأْخُوذَةِ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، والآثَارِ.

قلتُ: وَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ لَهَا أَهَمِّيَّةٌ فِي أُصُول التَّفْسِيرِ، لِأَنَّهَا تُضْبِطُ لِلْمُفَسِّرِ أُصُولَ التَّفْسِيرِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَالقَاعِدَةُ: أَصْلُ الأُسِّ، وَجَمْعُهَا قَوَاعِد، وَهِيَ الأَسَاسُ، وَقَواعِدُ البَيْتِ أَسَاسُهُ[1]، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٢٧].

قلتُ: ولهَذِهِ القَواعِدِ أَهَمِّيَّةٌ عُظْمَىٰ، وَمَكَانَةٌ كُبْرىٰ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ للقُرْآنِ الكَرِيمِ.

---

(١) وانظر: «لِسَانَ العَرَبِ» لابنِ مَنْظُور (ج٣ ص٣٦١)، و«القَامُوسَ المُحِيط» للفَيْرُوزِ آبادِيّ (ج١ ص٣٢٨)، و«المِصْباحَ المُنير» للفَيُّومِيِّ (ج٢ ص٧٤).

وَمِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ المُهِمَّةِ؛ قَاعِدَةُ: (العِبْرَةِ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ)؛ فَهِيَ مِنَ الأُصُولِ الكُبْرَىٰ، وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ العُظْمَىٰ فِي تَفْسِيرِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ.

قَالَ العَلَّامَةُ السِّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «القَوَاعِدِ الحِسَانِ» (ص٧): (وهذَا الأَصْلُ اتَّفقَ عَلَيْهِ الْمُحقِّقُونَ مِنْ أهلِ الأُصُولِ، وغَيْرِهِمْ؛ فَمَتَىٰ رَاعَيْتَ هذهِ القاعِدة حَقّ الرِّعايةِ وَعَرفتْ أَنَّ ما قالهُ الْمُفسِّرونَ مِنْ أَسْبابِ النُّزولِ: إِنَّما هُوَ عَلَىٰ سَبِيلِ الْمِثَالِ لتَوْضِيحِ الأَلْفاظِ، وليسَتْ مَعانِي الأَلفَاظِ، والآياتِ مَقْصُورةً عَلَيها، فقُولهُم: نَزَلَتْ فِي كَذَا، وَكَذَا، مَعْنَاهُ: أنَّ هذَا مِمَّا يَدْخلُ فِيهَا، ومَنْ جُمْلَةِ ما يُرادُ بِهَا، فإنَّ القُرآنَ إِنَّما نَزَلَ لهِدَايةِ أَوَّلِ الأُمّةِ وآخرِهَا... واللهُ تَعَالىٰ قَدْ أَمرنَا بالتَّفكُّرِ، والتَّدبُّرِ لكِتَابِهِ، فإذَا تَدبَّرنا الألفاظَ العامَّة، وفَهِمْنَا أنَّ مَعنَاهَا يَتناوَلُ أشياءً كَثيرة، فلأي شَيْءٍ نَخرج بعضَ هذهِ الْمَعانِي، مَعَ دُخُولِ ما هَوُ مِثْلُهَا، ونَظِيرُهُا فِيهَا... وإذَا أَمَرَ بشيءٍ نَظَرتَ إلىٰ مَعْنَاهُ، وَمَا يَدْخلُ فيهِ، ومَا لَا يَدْخلُ، وعَلِمتَ أنَّ ذَلِكَ الأمْرُ مُوجهٌ إلىٰ جَميعِ الأُمّة، وكذَلِكَ فِي النَّهْيِ، ولهذَا كانتْ مَعْرفةُ حُدودِ ما أَنْزلَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ رَسُولهِ ﷺ أصلُ كُلِّ الخَيْرِ والفَلَاحِ، والجهلُ بذَلِكَ أصلُّ كُلِّ الشَّرِّ والخُسْرانِ، فمُراعاةُ هَذهِ القاعدةِ أكبرُ عَوْنٍ عَلَىٰ مَعْرفةِ حُدودِ ما أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ رَسُولهِ ﷺ، والقِيَامِ بِهَا، والقُرآنُ قَدْ جَمَعَ أجلَّ الْمَعاني، وأَنْفعهَا، وأَصْدقَها بأَوْضَحِ الألفاظِ وأحسنِهَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾ [الفرقان:٣٣]. اهـ

قلتُ: وَهَذِهِ القَاعِدَةُ مِنَ الأُصُولِ المُتّفِقِ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَتَابِعيهِمْ بإحْسَانٍ، وَهِيَ مَحَلُّ إجْمَاعِ المُسْلمِينَ، وَمَا كَانَتْ مُخَالِفَةُ المُخَالفِ لهَذِهِ القَاعِدَةِ العَظِيمَةِ فِي قَوْلٍ، أَوْ مَنْهَجٍ؛ إلّا لجَهْلٍ بتَفْسِيرٍ، أَوْ بسُنَّةٍ، أَوِ اجْتَهَادٍ خَالفَ مَحَلَّهُ، أَوْ كَانَ صَاحِبُ هَوًىٰ، وبِدْعَة قَدَّمَ عَقْلَهُ المَرِيض، وَوَجْدَهُ عَلَىٰ الكِتَابِ، والسُّنّةِ، والآثَارِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٢٨): (ومِنْ الْأُصُولِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ قَطُّ أَنْ يُعَارِضَ الْقُرْآنَ، لَا بِرَأْيِهِ، وَلَا ذَوْقِهِ، وَلَا مَعْقُولِهِ، وَلَا قِيَاسِهِ، وَلَا وَجْدِهِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٣٠): (وَلَمْ يَكُنْ السَّلَفُ يَقْبَلُونَ مُعَارَضَةَ الْآيَةِ؛ إلَّا بِآيَةٍ أُخْرَىٰ تُفَسِّرُهَا وَتَنْسَخُهَا، أَوْ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ تُفَسِّرُهَا، فَإِنَّ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تُبَيِّنُ الْقُرْآنَ، وَتَدُلُّ عَلَيْهِ وَتُعَبِّرُ عَنْهُ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٢٤٣): (فَكُلُّ مَعْنًىٰ يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ بَاطِلٌ وَحُجَّتُهُ دَاحِضَةٌ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «المُوَافَقَاتِ» (ج٣ ص٧٢): (فَإِذَا انْفَرَدَ صَاحِبُ قَوْلٍ عَنْ عَامَّةِ الْأُمَّةِ، فَلْيَكُنِ اعْتِقَادُكَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ، لَا مِنَ الْمُقَلِّدِينَ). اهـ

قلتُ: وَلَقَدْ كَانَ مِنْ تَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَىٰ أَنَّ أَتَنَاوَلَ الْحَدِيثَ عَنْ شَرْحِ **قَاعِدَةِ**: «**العِبْرَةِ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ**»، وَأَدِلَّتِهَا، وَمَكَانَتِهَا، وَالتَّطْبِيقِ عَلَيْهَا، وَالْأُصُولِ الْمُنْدَرِجَةِ تَحْتِهَا فِي أُصُولِ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ.

قلتُ: فَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَمْتَازُ بِمَزِيدِ الْإِيجَازِ فِي صِيَاغَتِهَا عَلَىٰ عُمُومِ مَعْنَاهَا، فَتُصَاغُ الْقَاعِدَةَ بِبِضْعِ كَلِمَاتٍ مُحَكَّمَةٍ مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ لِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْبَحْثِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

وَآخِرُ دَعَوْنَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالمِينَ...

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى تَأْصِيلِ قَاعِدَةِ: «العِبْرَةِ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ»

اِعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ إِذَا صَحَّ لِلْآيَةِ سَبَبُ نُزُولٍ، وَجَاءَتْ أَلْفَاظُهَا أَعَمُّ مِنْ سَبَبِ نُزُولِهَا، فَيَصُحُّ الْابْتِدَاءُ بِهِ، وَيَكُونُ تَامًّا مُفِيدًا لِلْعُمُومِ.(١)

فَتُحْمَلُ الْآيَةَ عَلَىٰ عُمُومِ أَلْفَاظِهَا، شَامِلَةً لِأَفْرَادِ السَّبَبِ، وَلِأَفْرَادِ غَيْرِهِ مِمَّا شَابَهَهُ.(٢)

فالقَوْلُ الحَقُّ هوَ قَوْلُ مَنْ حَمَلَهَا عَلَىٰ عُمُومِ ألفَاظِهَا، وَلَمْ يَقْصُرْهَا عَلَىٰ سَبَبِ نُزُولِهَا، بَلْ تَتَعدَّاهُ إلىٰ غَيْرِهِ مِمّا يَنطبِقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الآيَةِ.

وإليْكَ الدَّلِيلُ:

(١) فعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ

---

(١) **قلتُ**: فَالْقَوْلُ بِالتَّعْمِيمِ ظَاهِرٌ كُلَّ الظُّهور.

(٢) وانظر: «الاشْبَاهَ والنَّظَائر» لابنِ السُّبْكِيِّ (ج٢ ص١٣٦)، و«تَفْسِيرَ القُرآن» لابنِ كَثِيرٍ (ج٣ ص٧٨٢)، و«تَفْسِيرَ القُرآن» للآلُوسِيِّ (ج١٧ ص١٣٣)، و«مَفاتِيحَ الغَيبِ» للرّازِيِّ (ج٦ ص١٥٧)، و«المُحرّر الوَجِيز» لابنِ عَطِيَّةَ (ج٢ ص٣٤٣)، و«البَحْرَ المُحِيط» للزَّركشِيِّ (ج٣ ص١٩٨ و٢١٢)، و«فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١٢)، و«أَضْواءَ البَيَانِ» للشَّنْقيطِيِّ (ج٣ ص٢٥٠)، و«القَواعدَ الحِسَان» للشَّيْخِ السِّعْديِّ (ص١٨)، و«التَّعليقَ عَلىٰ القَواعِدِ الحِسَان» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص١٨)، و«الفَتَاوىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١٣ ص٣٣٩)، و«جَامِعَ البَيَان» للطَّبرِيِّ (ج٢ ص٣١٣).

الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، **فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِي هَذَا؟ قَالَ ﷺ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ).**(١)

قلتُ: فَبيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ للأُمّةِ أَنّ العِبْرَةَ بعُمُومِ الألفَاظِ لَا بخُصُوصِ الأسْبَابِ.

فَهَذا الرَّجُلُ الَّذِي أَصَابَ القُبْلَةَ مِنَ المَرْأَةِ نَزَلَتْ فِي خُصُوصِهِ آيةٌ عَامَّةُ اللَّفْظِ، فَقَالَ للنَّبِيّ ﷺ أَليّ هَذِهِ؟، فَبَيَّنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنّ العِبْرَةَ بعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بخُصُوصِ السَّبَبِ».

قَالَ العَلَّامةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَضْواءِ البَيَانِ» (ج٣ ص٢٥٠): (فهَذَا الَّذِي أَصَابَ الْقُبْلَةَ مِنَ الْمَرْأَةِ نَزَلَتْ فِي خُصُوصِهِ آيَةٌ عَامَّةُ اللَّفْظِ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلِيَ هَذِهِ؟، وَمَعْنَىٰ ذَلِكَ: هَلِ النَّصُّ خَاصٌّ بِي لِأَنِّي سَبَبُ وُرُودِهِ، أَوْ هُوَ عَلَىٰ عُمُومِ لَفْظِهِ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي» مَعْنَاهُ: أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ لَفْظِ: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ» ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ). اهـ

(٢) وَقَالَ تَعَالىٰ: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ٢١٥].

قلتُ: فَجَاءَ الجَوَابُ عَلَىٰ خِلَافِ السُّؤَالِ الّذِي كَانَ سَبَبًا فِي النُّزُولِ لبَيَانِ المُهِمِّ؛ لأَنّ الاعْتِبَارَ للفْظِ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ، واللَّفْظُ يَقْتَضِي العُمُوم بإطْلَاقِهِ فيَجِبُ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص١٢)، ومُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٩).

إِجْرَاؤُهُ عَلَىٰ عُمُومِهِ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ عَنْهُ مَانِعٌ، والسَّبَبُ لَا يصْلحُ مَانِعـًا، لأَنَّهُ لَا يُنَافِي عُمُومِهِ.(١)

قلتُ: وأَجْمَعَ الصَّحَابَةُ ﷺ عَلَىٰ: «**أَنّ العِبْرَةَ بعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بخُصُوصِ السَّبَبِ**».(٢)

(٣) وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة:١١٤].

قلتُ: وَظَاهِرُ الْآيَةِ الْعُمُومُ فِي كُلِّ مَانِعٍ، وَفِي كُلِّ مَسْجِدٍ، وَفِي كُلِّ زَمَان.

قَالَ المُفسِّرُ أبو حَيَّانَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «البَحْرِ الْمُحِيطُ» (ج١ ص٥٧١): (قَوله تَعَالىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة:١١٤]، وَظَاهِرُ الْآيَةِ الْعُمُومُ فِي كُلِّ مَانِعٍ وَفِي كُلِّ مَسْجِدٍ، وَالْعُمُومُ وَإِنْ كَانَ سَبَبُ نُزُولِهِ خَاصًّا، فَالْعِبْرَةُ بِهِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ). اهـ

قلتُ: فالأَخْذُ بعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بخُصُوصِ السَّبَبِ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ السَّلَفِ، وَجَمَاهِيرِ العُلَمَاءِ.(٣)

---

(١) وانظر: «إِرْشَادَ الفُحُول» للشَّوْكَانِيِّ (ص٢٣٢)، و«البَحْرَ المُحيط» للزَّركشِيِّ (ج٣ ص٣٨٠)، و«المَحْصُولَ» للرَّازِيِّ (ج١ ص١٨٩)، و«التَّمهِيدَ» لأَبِي الخَطّابِ (ج٢ ص١٦٣)، و«الإِتْقَانَ» للسُّيوطِيِّ (ج١ ص٨٥)، و«تَفْسِيرَ القُرآن» لابنِ كَثِيرٍ (ج٨ ص٦٢)، و«العُدّة» لأَبِي يَعْلَىٰ (ج٢ ص٦٠٨).

(٢) وانظر: «البَحْرَ المُحِيط» للزَّركشِيِّ (ج٣ ص١٩٨)، و«إِرْشَادَ الفُحُول» للشَّوْكَانِيِّ (ص٢٣٠).

(٣) وانظر: «قَواعدَ الحِسَان» للشَّيْخِ السِّعْديِّ (ص١٨)، و«تَفْسِيرَ القُرآن» لابنِ كَثِيرٍ (ج٣ ص٥٨٢).

(٤) وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَىٰ امْرَأَتِهِ بَعْدَ أَنْ ظَاهَرَ مِنْهَا، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (حَرِّرْ رَقَبَةً... فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ... فَأَطْعِمْ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ سِتِّينَ مِسْكِينًا)[1] **الحديث.**

قلتُ: أَفْتَىٰ النَّبِيُّ ﷺ بمَضْمُونِ هَذِهِ القَاعِدَةِ فِي قِصَّةِ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ حِينَ ظَاهَرَ مِن امْرَأتِهِ، حيثُ أَجْرَىٰ عَلَيْهِ عُمُومُ لَفْظِ آيَاتِ الظِّهَارِ دُونَ أَنْ يذكُرَ قِيَاسًا، أَوْ دَلِيلاً آخَر مِنَ العِتْقِ، أَوِ الصِّيَامِ، أَوِ الإطْعَامِ.

وَلِذَلِكَ لَمْ يَجْعَلْ اللهُ تَعَالَىٰ الْأَحْكَامَ مُعَلَّقَةً بِالْأَسْبَابِ، بَلْ يذْكُرُهَا تَعَالَىٰ لِلْعُمُومِ، وَلَا يَقْصُرُهَا عَلَىٰ الْأَسْبَابِ ؛ لِبَيَانِ الْمُهِمِّ فِي ذَلِكَ.[2]

قَالَ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثيمِينَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ القَوَاعِدِ الحِسَانِ» (ص١٨)؛ عَنْ آيَةِ الظِّهَارِ (لَكِنَّ الحُكْمَ يَشْمَلُهَا، إمَّا بالعُمُومِ اللَّفْظِيِّ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وإمَّا بالعُمُومِ المَعْنَوِيِّ، وَهُوَ القِيَاسُ لعَدَمِ الفَارِقِ). اهـ

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ.**

أَخْرجَهُ أحمدُ في «المُسْنَدِ» (ج٤ ص١٣٧)، وأَبُو دَاودَ في «سُننِهِ» (ج٢ ص٢٦٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٣٧٨)، وابنُ مَاجَه في «سُننِهِ» (ج١ ص٦٦٥).

وإسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وانظر: «جَامعَ البَيَانِ» للطَّبريِّ (ج١ ص١٢٥ و١٨٣)، و«أَحْكَامَ القُرآن» لابنِ العَربِيِّ (ج١ ص٥٠)، و«تَفْسِيرَ القُرآن» لابنِ كَثِيرٍ (ج٣ ص٥٨٢)، (ج٨ ص٦٢)، و«الفَتَاوىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١٥ ص٣٦٤)، و«فَتْحَ القَدِيرِ» للشَّوْكانِيِّ (ج١ ص٣٠١)، و«إرْشَادَ الفُحُول» لهُ (ص٢٣٢)، و«فَتْحَ البَيَان» لصدِيقِ خَان (ج٩ ص١٩١)، و«مَفاتيحَ الغَيْبِ» للرّازِيِّ (ج٢٣ ص١٩٤)، و«المُحرّر الوَجيز» لابنِ عَطِيَّةَ (ج٢ ص٣٤٣)، و«شَرْحَ الكَوكبِ المُنير» لابنِ النَّجَارِ (ج٣ ص١٧٩)، و«مَنَاسَبات تَراجمِ البُخَارِيّ» لابنِ جَمَاعةَ (ص١٢٧).

وَقَالَ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثيمِينَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أُصُولٍ فِي التَّفْسِيرِ» (ص٨٤): (إِذَا نَزِلَتِ الْآيَةُ لِسَبَبٍ خَاصٍّ، وَلَفْظُهَا عَامٌّ كَانَ حُكْمُهَا شَامِلًا لِسَبَبِهَا، وَلِكُلِّ مَا يَتَنَاوَلُهُ لَفْظُهَا ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ تَشْرِيعًا عَامًّا لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، فَكَانَتِ **الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ لَفْظِهِ لَا بِخُصُوصِ سَبَبِهِ**). اهـ

قلتُ: وَاحْتَجَّ السَّلَفُ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ، وَالْأَمْصَارِ فِي وَقَائِعٍ مُخْتَلَفَةٍ بِعُمُومِ آيَاتٍ نَزَلَتْ عَلَىٰ أَسْبَابٍ خَاصَّةٍ.

وَهَذَا أَمْرٌ شَائِعٌ ذَائِعٌ بَيْنَهُمْ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُمْ مُخَالِفٌ مِنَ السَّلَفِ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لِجَأُوْا إِلَىٰ قِيَاسٍ، أَوِ اسْتِدْلَالٍ بِغَيْرِ أَلْفَاظِ الآيَاتِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ: «**أَنَّ العِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ**».[1]

(٥) فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلِ بنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: (جَلَسْتُ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ: «الْفِدْيَةِ»، فَقَالَ ﷺ: نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً).[2]

---

(١) وانظر: «الإتْقانَ» للسُّيُوطيِّ (ج١ ص٨٥)، و«أَضْواءَ البَيَان» للشَّنْقيطِيِّ (ج١ ص٣٦)، و«أَحْكَامَ القُرآن» لابنِ العَربِيِّ (ج١ ص٥٠)، و«الجَامعَ لأَحْكَامِ القُرآن» للقُرْطبيِّ (ج٢ ص٧٧)، و«إِرْشَادَ الفُحُول» للشَّوكَانِيِّ (ص٢٣٠)، و«البَحْرَ المُحِيط» للزَّركشِيِّ (ج٣ ص١٩٨)، و«مَنَاهل العُرْفَان» للزُّرْقانِيِّ (ج١ ص١٢٩)، و«فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٢١).

(٢) أَخْرجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢١)، ومُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٨٦).

(٦) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]. **يَعْنِي: الْمُنَافِقِينَ مِنَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، وَمَنْ كَانَ عَلَىٰ أَمْرِهِمْ).**(١) **يَعْنِي: مَنْ كَانَ عَلَىٰ أَشْكَالِهِمْ فِي الْإِنْحِرَافِ.**

(٧) وَعَنْ قَتَادَةَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]. **قَالَ: هَؤُلاءِ الْمُنَافِقُونَ).**(٢)

قلتُ: يَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كُلُّ مُنَافِقٍ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَمَنْ كَانَ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِمْ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ.

---

(١) **أثرٌ حسنٌ.**

أَخْرجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١ ص١١٦)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (١٠٤)، وابنُ هِشَامٍ فِي «السِّيرةِ النَّبويَّةِ» (ج٢ ص١٧٢) مِنْ طَرِيْقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَنَدَهُ حَسَنٌ.

وذَكَرَهُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرآن» (ج١ ص٧٣)، والشَّوْكَانِيُّ فِي «فَتْحِ القَدِير» (ج١ ص٤١).

(٢) **أثرٌ صحيحٌ.**

أَخْرجَهُ عُبْدُالرّزاقِ فِي «تَفْسِيرِ القُرآن» (ج١ ص٢٩- الدُّر المَنْثُور)، والطَّبرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١ ص١١٦) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَندهُ صحيحٌ.

وذَكَرَهُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرآن» (ج١ ص٧٣)، والسُّيُوطيُّ فِي «الدُّر المَنْثُور» (ج١ ص٢٩).

(٨) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (إِنَّ الآيَةَ تَنْزِلُ فِي الرَّجُلِ ثُمَّ تَكُونُ بَعْدَهُ عَامَّةً).[1]

قَالَ الإِمَامُ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٤ ص١٦٥)؛ وَهُوَ يُقَرِّرُ هَذِهِ القَاعِدَةَ: (وَأَنَّ الآيَةَ كَانَتْ قَدْ تَنْزِلُ لِسَبَبٍ مِنَ الأَسْبَابِ، وَيَكُونُ الْحُكْمُ بِهَا عَامًّا فِي كُلِّ مَا كَانَ بِمَعْنَىٰ السَّبَبِ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ). اهـ

قلتُ: فَالْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ تَنْزِلُ لِشَخْصٍ، فَمَعْنَاهَا يَتَنَاوَلُ كُلَّ مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، أَوْ مِنْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ.[2]

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٣٣٩)؛ فِي مَعْرَضِ تَقْرِيرِهِ لِهَذِهِ القَاعِدَةِ: (فالْآيَةُ الَّتِي لَهَا سَبَبٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَتْ أَمْرًا وَنَهْيًا؛ فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَلِغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ خَبَرًا بِمَدْحٍ، أَوْ ذَمٍّ، فَهِيَ مُتَنَاوِلَةٌ لِذَلِكَ الشَّخْصِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ بِمَنْزِلَتِهِ أَيْضًا). اهـ

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أَخْرجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١ ص١١٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ يُذَاكِرُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَندهُ صحيحٌ.

(٢) وانظر: «المُحَرَّر الوجيز» لابنِ عَطِيَّةَ (ج٢ ص٣٤٣)، و«فَتْح القَدِير» للشَّوْكَانِيِّ (ج١ ص٣٠١)، و«تَفْسِيرَ القُرْآن» لابنِ كَثِيرٍ (ج٣ ص٥٨٢)، و«رُوح المَعَاني» للآلوسيِّ (ج١٧ ص١٣٣)، و«البَحْرَ المُحِيط» لأَبِي حَيّانَ (ج١ ص٥٧١)، و«مَفاتيحَ الغَيْبِ» للرَّازيِّ (ج١٧ ص١٣٣)، و«التَّمْهِيدَ» لأَبِي الخَطَّابِ (ج٢ ص١٦٤)، و«الأَشْبَاهَ والنَّظائر» لابنِ السُّبْكيِّ (ج٢ ص١٣٤)، «العُدّة» لأَبِي يَعْلىٰ (ج٢ ص٦١١)، و«الجَامعَ لأَحْكَامِ القُرآن» للقُرْطُبِيّ (ج١٢ ص٢٥).

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١٥ ص٣٤٦):

(وقَصْرُ عُمُومَاتِ الْقُرْآنِ عَلَىٰ أَسْبَابِ نُزُولِهَا بَاطِلٌ، فَإِنَّ عَامَّةَ الْآيَاتِ نَزَلَتْ بِأَسْبَابٍ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ شَيْئًا مِنْهَا لَمْ يُقْصَرْ عَلَىٰ سَبَبِهِ). اهـ

قُلْتُ: فَتَبَيَّنَ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ أَنَّ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ أَغْلَبُهَا كُلِّيَّةٌ، بِمَعْنَىٰ: أَنَّهَا لَا تُخْتَصُّ بِشَخْصٍ دُونَ آخَرَ، وَلَا بِحَالٍ دُونَ حَالٍ، وَلَا زَمَانٍ دُونَ آخَرَ.

وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ بَعْدَ اسْتِقْرَائِهِمْ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

قلتُ: فَالْقُرْآنُ أَثَرُهُ كُلِّيٌّ عَلَىٰ عُمُومِ النَّاسِ، أَيْ: أَنَّ كُلَّ عَامٍّ فِي الْقُرْآنِ وَرَدَ لِسَبَبٍ خَاصٍّ مِنْ مُعَالَجَةٍ لِحَادِثَةٍ مَا، أَوْ إِجَابَةٍ عَلَىٰ سُؤَالٍ خَاصٍّ، يُتَنَزَّلُ عَلَىٰ عُمُومِ الْأُمَّةِ ؛ إِذْ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نَزَلَ لِكُلِّ الْبَشَرِ، لَا لِأُنَاسٍ دُونَ آخَرِينَ.

فالعِبْرَةُ فِي اسْتِنْبَاطِ الأَحْكَامِ مِنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ مِنَ العُمُومِ، وَعَدمِ اخْتِصَاصِ الحُكْمِ بِسَبَبِهِ.

قلتُ: فالأَصْلُ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ أَنَّهَا لِكُلِّ المُكَلَّفِينَ؛ وذَلِكَ إِذَا وَرَدَ لَفْظُ العُمُومِ عَلَىٰ سَبَبٍ، فَإِنَّهُ يَعُمُّ سَائِرَ البَشَرِ إِنْ لَمْ يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَىٰ خُصُوصِهِ.[1]

والرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ يُطَبِّقُ فِي «تَفْسِيرِهِ» قَاعِدَةَ: العِبْرَةِ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ.[2]

---

(١) وانظر: «الإِحْكَامَ» للآمِدِيِّ (ج١ ص١٩٠)، و«رَوْضَةَ النَّاظر» لابنِ قُدَامَةَ (ج٢ ص٣٥)، و«المَحْصُولَ» للرّازيِّ (ج٣ ص١٢٥)، و«الفروُق» للقَرَافِيِّ (ج١ ص٦١٤)، و«فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (ج٨ ص١٦١)، و«فَتْحَ الرَّباني» للسَّاعَاتِيِّ (ج١٧ ص١٣٣)، و«التَّمْهِيدَ» لأَبِي الخَطَّابِ (ج٢ ص١٦٤)، و«الأَشْبَاهَ والنَّظائر» لابنِ السُّبْكِيِّ (ج١٦ ص١١٠)، «الكَوَاكِب الدّرَارِي» للكِرْمَانِيِّ (ج٢٣ ص١٤٤).

(٢) وانظر: «تَفْسِيرَ القُرْآن» للرَّاغبِ (ج٢ ص٤٩٢ و٩٩٠ و١٢٨٣).

قَالَ المُفَسِّرُ الرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ القُرآن» (ج١ ص٤٨١)؛

فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٢٣]؛ وَالآيةُ تَتَنَاوَلُ اليَهُودَ والنَّصَارَىٰ، وإنْ كَانَتْ وارِدَةً فِي اليَهُودِ). اهـ

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضـــــوع	الصفحة
١	المُقَدِّمَةُ.....	٢
٢	تَعْرِيفُ القَاعِدَة.....	٢
٣	ذِكْـرُ الـدَّلِيلِ عَلَـى تَأْصِـيلِ قَاعِـدَةِ: «العِبْـرَةِ بعُمُـومِ اللَّفْـظِ لَـا بِخُصُوصِ السَّبَبِ».....	٦
٤	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ عَلَى هَذِهِ القَاعِدَةِ.....	٦- ٧
٥	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ ﷺ عَلَى هَذِهِ القَاعِدَةِ.....	٨
٦	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ السُّنَّةِ النَّبويّةِ عَلَى هَذِهِ القَاعِدَةِ.....	٩- ١٠
٧	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ الآثَارِ السّلفيّةِ عَلَى هَذِهِ القَاعِدَةِ.....	١١- ١٢